يأخذ ماخذ النسائي يعني في عدم التقييد بالثقة وان اختلف
صنيعهما قال ومارد به على البغوي فيما مر رده التاج
التبريزي بانه لامشاحة في الاصطلاح وقد صرح البغوي
في اوله كتابه بقوله اعني بالصحاح كذا وبالحسان كذا
ولم يقل ارادا لمحدثون بهما كذا فلا يرد عليه شئ مما ذكر
خصوصا وقد قال وما كان فيهما من ضعيف او غريب اشرت
اليه واعرضت عما كان منكرا او موضوعا **ومن عليهما** اي
كتب السنن كلها او بعضها **اطلق الصحيحا** كالحاكم حيث
اطلقه على سنن ابي داود والنسائي وكابي طاهر السلفي
حيث قال اتفق على امة المشرق والمغرب على صحة الكتب
الخمسة **فقد اتى بشاملا صريحا** اذ فيها ما صرحوا بانه
ضعيف او منكر او نحوه **ودونها في رتبة** اي رتبة
الاحتجاج **ماجملا**، اي ما صنف **على المسانيد** وهو ما لم
فيه حديث كل صحابي على حدة من غير تقييد بما يحتج به غالبا
فيكون عاما بخلاف ما صنف على الابواب فانه اما يذكر
فيه ما يحتج به غالبا فيكون خاصا **فيدعى** اي فيسبب
عموم ما في المسانيد بسبب الحديث فيه الدعوة **الجفلا**
بفتح الجيم والفا مقصورا اي العامة والنفري بزنة
الجفلا الدعوة الخاصة يقال فلان يدعو الجفلا اذا عم
بدعوته وفلان يدعى النقرى اذا خص بها قوله ما دون
قوله طرفة هو قال طرفة نحن في المشتاة ندعو الجفلا لا ترى الآدب فينا ينتقر
والمشتاة بفتح الميم الشتا والآدب اسم فاعل من الادب

بفتح ثم سكون وهو الدعوة الى الطعام كالمأدبة للطعام المدعى
اليه ويقال في فعلها ادب به اذا وادبه ابدا اي دعاه
والمسانيد **كمسند** ابي داود **الطيالسي** بالاسكان للوزن او لنية
الوقف نسبة الى الطيالسة التي تلبس على العمائم **و كمسند الامام**
احمد ابن حنبل **وعد** اي ابن الصلاح **للدارمي** اي لمسند الحافظ
ابي محمد عبد الله ابن عبد الرحمن الدارمي نسبة الى دارم ابن
مالك بطن من تميم في المسانيد **انتقاء** عليه فانه مرتب
على الابواب لا على المسانيد اذا عرفت ذلك فطريق من اراد
الاحتجاج بحديث من السنن او من المسانيد انه ان كان متاهلا
لمعرفة ما يحتج به من غيره فلا يحتج به حتى ينظر في اسناده
اسناده وخالفه راو او الاقان وجد احدا من الائمة صححه
او حسنه فله تقليده والا فلا يحتج به **ولما** انهى الكلام على القسمين
عقبتهما بما يتعلق بهما فقال **واعلم** الواقع من المحدث
للاسناد بالصحة او بالحسن كهذا حديث اسناده صحيح
او حسن **دون الحكم** منه بذلك **للمتن** كهذا حديث صحيح
او حسن **راوا** لانه لا تلازم بين الاسناد والمتن صحة وحسنا
اذ قد يصح الاسناد او يحسن لاجتماع شروطه من الاتصال والعدالة
والضبط دون المتن لقادح من شذوذ او علة **و** لكن **اقبله**
اي الحكم للاسناد بذلك في المتن ايضا **ان اطلقه من يعتمد**
عليه **ولم يعقبه بضعف ينتقد** به المتن اذ الظاهر من مثله
الحكم له بالصحة او بالحسن لان الاصل عدم القادح نظرا
الى ان مثل من ذكر انما يطلق بعد البحث عن انتفاء القادح،
واستعمل الحسن الواقع جمعه في كلام الترمذي وغيره

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)